

Distr.
GENERAL

TD/TIMBER.2/1
11 February 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف
الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣
جنيف ، ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

أولا - جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح المؤتمر
- ٢ - اقرار جدول الأعمال
- ٣ - اعتماد النظام الداخلي
- ٤ - انتخاب أعضاء المكتب
- ٥ - واثق تفويض الممثلين
(أ) تعيين لجنة لوثائق التفويض
(ب) تقرير لجنة واثق التفويض
- ٦ - قبول المراقبين
- ٧ - انشاء لجان فرق عاملة حسب الاقتضاء
- ٨ - اعداد اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣
- ٩ - النظر في القرارات النهائية واعتمادها
- ١٠ - مسائل أخرى

ثانيا - شرح جدول الاعمال المؤقت

البند ١: افتتاح المؤتمر

سيفتتح الأمين العام للأونكتاد أو ممثله المؤتمر في يوم ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣ .

البند ٣: اعتماد النظام الداخلي

يرد النظام الداخلي المؤقت الذي أعدته أمانة الأونكتاد في الوثيقة TD/TIMBER.2/2 .

البند ٤: انتخاب أعضاء المكتب

تنص المادة ٦ من النظام الداخلي المؤقت على أن ينتخب المؤتمر رئيساً ونائبين للرئيس . ويقترح أن ينتخب واحد من النائبين من بين ممثلي المستهلكين والآخر من بين ممثلي المنتجين .

البند ٥: وثائق تفويض الممثلين

تنص المادة ٣ من النظام الداخلي المؤقت على أن تقدم وثائق تفويض الممثلين والممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين العام للأونكتاد في موعد لا يتجاوز ٢٤ ساعة بعد افتتاح المؤتمر ، إن أمكن .

وتنص المادة ٤ على أن تقوم لجنة لوثائق التفويض ، تتألف من خمسة أعضاء يعينهم المؤتمر بناء على اقتراح الرئيس ، بفحص وثائق تفويض الممثلين .

البند ٦: قبول المراقبين

يقبل حضور المراقبين للمؤتمر وفقاً للمادتين ٥٢ و ٥٣ من النظام الداخلي المؤقت .

البند ٧: انشاء لجان وفرق عاملة حسب الاقتضاء

تنص المادة ٤٧ على أنه يجوز للمؤتمر أن ينشئ من اللجان واللجان الفرعية والفرق العاملة ما يلزم لأعمال المؤتمر . ويقترح في هذا الصدد أن ينشئ المؤتمر لجنة تنفيذية جامعة ، يرأسها رئيس المؤتمر ، ويساندها نائباً الرئيس ، لمعالجة البندين ٨ و ٩ من جدول الأعمال المؤقت في جلسات مغلقة . ويقترح أيضاً أن تنشئ

اللجنة التنفيذية الجامعة بدورها لجنة اقتصادية وتقنية لمعالجة المقترحات المتعلقة بالديباجة والاهداف والتعاريف والعمليات ، ولجنة مالية وادارية لمعالجة المقترحات المتعلقة بالتمويل واللجان الدائمة للمنظمة والعلاقات مع المنظمات الأخرى والاحصاءات والمنازعات والأحكام الختامية . وتخول هاتان اللجنتان انشاء ما قد تراه ضروريا من لجان فرعية أو فرق عاملة . وستتخذ اللجنة التنفيذية الجامعة الترتيبات اللازمة لتفحص واقرار نص الاتفاق الجديد .

البند ٨: اعداد اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣

ستعرض على المؤتمر وثيقة العمل (TD/TIMBER.2/R.1) التي أعدتها اللجنة التحضيرية للمجلس الدولي للأخشاب الاستوائية والتي تتضمن مقترحات بشأن اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣ ، وستتاح للمؤتمر ، في الوثيقة TD/TIMBER.2/R.2 ، جداول مقارنة أعدتها أمانة المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية وتبين نص الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣ ، والمقترحات التي يقدمها المنتجون والمستهلكون . وستتاح للمؤتمر في الوثيقة TD/TIMBER.2/3 مذكرة تاريخية عن الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣ ومركزه وسير العمل به وكذلك عن التطورات التي استجبت ولها علاقة بعملية التفاوض على الاتفاق الجديد ، أعدتها أمانة الأونكتاد وبالتعاون مع أمانة المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية .
